





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## المقدمة


تحرص الدول على تعليم ابنائها وإكسابهم المعارف والمهارات اللازمة مما يعزز مفهوم التنمية البشرية وخلق الكوادر والكفاءات في شتى مناحي الحياة.

تعد كلية التربية مؤسسة تربوية تختص بإعداد المعلمين وتأهيلهم تأهيلاً عالياً في المجالات المهنية والتربوية التي يحتاجها المجتمع وانطلاقاً من إحساسها بواجبها، تضع كلية نالوت هذا الدليل بين يدي طلابها الأعزاء والذين سيكونون رواد هذا المجتمع ليكون نبزاساً يسترشدون به لمعرفة كل ما يلزمهم من أمور حول الدراسة في الكلية من تسجيل ونظام وحقوق وواجبات، حيث تمنح درجة البكالوريوس في العلوم والتربية ، والليسانس في الآداب والتربية .

## نشأة الكلية :

تقع في مدينة نالوت بجبل نفوسة ،جنوب غرب مدينة طرابلس بحوالي 270 كيلو متر. تأسست بموجب القرار رقم(69) لسنة 1996م تحت إسم المعهد العالي لإعداد المعلمين نالوت بنظام ثلاث سنوات دراسية يمنح الطالب بعد تخرجه دبلوم عالي يؤهله للتدريس الأساسي والمتوسط ثم عدل النظام في العام الدراسي2000/1999م،حيث أصبح أربع سنوات واستمرت تبعية المعهد العالي للإعداد المعلمين نالوت للجنة الشعبية العامة للتعليم حيث أصبحت تبعية المعاهد العليا و المتوسطة إلي قطاع التعليم و التكوين المهني وأستمر هذا الوضع حتى 2005/1/1م،حيث نظام تبعية كل المعاهد العليا للإعداد المعلمين إلي جامعة الجبل الغربي تحت أسم كلية المعلمين نالوت وثم مؤخراً تغير أسم كلية المعلمين إلي كلية التربية في عام2006م النظام الدراسي أربع سنوات وفي عام2017م صدر قرار بإنشاء جامعة نالوت تابعة لوزارة التعليم ووفق قرار 606 لسنة 2017 وأصبحت كلية التربية هي احدى الكليات التابعة للجامعة .

## الهيكل التنظيمي لكلية التربية / نالوت



## صور المؤسسة التعليمية



## الرؤية والرسالة والأهداف :

### رؤية الكلية :

تسعى الكلية أن تصبح رائدة ومبدعة في إعداد وتخرج المعلمين القادرين على الأداء في مجال التربية والتعليم بكفايات عالية وتسهم مباشرة في تطوير المنظومة التعليمية في ليبيا بما يحقق الأهداف السامية للمجتمع.

### رسالة الكلية:

- \* تطوير مستوى الوعي الثقافي وتنمية مهارات الطلبة والأساتذة .
- \* دعم التفوق العلمي وتسهيل عمليات الإدماج في المجتمع الليبي وحل المشكلات والبحث العلمي الرائد المعطاء .
- \* خدمة المجتمع وتطوير البنية المحلية وخلق مستوى للجودة العملية والتكوين المتميز للطلبة .
- \* المشاركة البناءة في تطوير قطاع التعليم وتحسين عمليات التعلم وفقاً للمعايير الأكاديمية .

### أهداف الكلية :

- \* تطوير البرامج الدراسية والبحث العلمي بالكلية .
- \* تفعيل دور الكلية داخل المجتمع المحلي وتحسين الأداء الإداري .
- \* خلق مستوى متميز للطلبة وتقوية التجربة الأكاديمية لديهم .
- \* تحسين مستوى الأساتذة وخدمات التعليم والتعلم بالكلية .
- \* ضبط مستوى التوجيه والإرشاد بالمؤسسة .

اسم الكلية باللغة العربية	اسم الكلية باللغة الانجليزية	تاريخ إنشاء الكلية	نظام الدراسة
كلية التربية	Faculty of Education	1995م	سنوي

الاقسام المعتمدة بالكلية بموجب قرار من رئيس الجامعة رقم (26) لسنة 2019م

قسم اللغة العربية	قسم اللغة الانجليزية	قسم اللغة الفرنسية	قسم معلم فصل
قسم علم النفس	قسم التاريخ	قسم الجغرافيا	قسم الحاسوب
قسم الرياضيات	قسم الفيزياء	قسم علوم الحياة	قسم الدراسات الاسلامية

## نظام الدراسة بالكلية

- تسيير الدراسة بالكلية وفقاً للنظام السنة ونظام الساعات المعتمدة ، الموزعة ما بين متطلبات الجامعة ومتطلبات الكلية ، ومتطلبات التخصص .
- مدة الدراسة بالكلية أربع سنوات .
- تتكون كل سنة دراسية من ( 26 ) ستة وعشرون أسبوعاً ، منها أسبوع للتسجيل وأسبوعان للامتحانات النهائية .
- للقبول والتسجيل بالكلية يشترط أن يكون الطالب متحصل على الشهادة الثانوية العامة قسم علمي أو أدبي بتقدير عام 65% فما فوق أو أن يجتاز امتحان المفاضلة .
- للحصول على الإجازة الجامعة ( البكالوريوس – الليسانس ) من أحد أقسام الكلية يجب على الطالب اجتياز عدد من الوحدات للخطة المعتمدة للتخرج بحيث لا تقل عن (120) مائة وعشرون وحدة دراسية ولا تزيد عن (150) مائة وخمسون وحدة دراسية .
- تحدد بداية ونهاية كل سنة بقرار من مجلس إدارة الكلية بما وبتوافق مع قرارات مجلس إدارة الجامعة .

## لغة الدراسة بالكلية :

اللغة العربية هي لغة التدريس والتعلم بالكلية ، ويجوز التدريس باللغة الانجليزية في بعض المقررات الدراسية بأقسام العلوم التطبيقية و باستثناء طبيعة التخصص في بعض الاقسام مثل قسم اللغة الإنجليزية ، وقسم اللغة الفرنسية وذلك بعد موافقة القسم العلمي ومجلس الكلية واعتمادها من رئاسة الجامعة ، كما يجب إخضاع الطلاب غير العرب لامتحان لقياس قدرتهم على التحصيل العلمي باللغة العربية وفق الضوابط التي تحددها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي .

**الخدمات الطلابية :** تقدم الكلية العديد من الخدمات المتاحة بها ومنها :

**المكتبة :** تتضمن كتب ومراجع منهجية بالإضافة لكتب علمية وثقافية مصنفة حسب التصنيف العالمي للمكتبات مواعيد العمل بها مرتبط بالدوام الرسمي حسب الكلية .

## السكن الجامعي :

يشير الفصل الاول في الاحكام العامة لقرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي رقم ( 22 ) لسنة 2012 م بشأن لائحة تنظيم الإسكان الطالبى بمؤسسات التعليم الحكومية في المادة (1) بتشكيل لجنة دائمة للأشراف على بيوت الطلبة على الوجه التالي: مسجل عام المؤسسة التعليمية رئيساً ، وبعضوية كلا من مدير ادارة الاسكان الطلابي والاعاشة ومشرف عام البيوت ومشرف النشاط الطلابي . وتختص اللجنة في تسهيل كافة معوقات الطالب باقتراح السياسة العامة للبيوت واللوائح المنظمة له .

- يتمتع الطالب بالكلية بخدمة المبيت والاعاشة بأغلب الاقسام الداخلي ومفصل كالتالي:  
مبيت الطلبة بنين نالوت / مبيت الطلبة بنات نالوت .



- يتمتع الطالب بمجانبة النقل من المبيت الى مبنى الكلية على فترتين صباحية ومساوية .

## الدرجات العلمية التي تمنحها الكلية :

- يمنح الطالب بعد تخرجه من كلية التربية الدرجات الجامعية الأولى التالية:
- 1 - درجة الليسانس في الآداب والتربية لأعداد المعلم للتعليم الابتدائي و الإعدادي والثانوي في أحد التخصصات الأدبية الآتية:  
( لغة انجليزية – لغة فرنسية – علم الاجتماع – الجغرافيا- علم النفس – اللغة العربية والدراسات الاسلامية – معلم فصل – التاريخ ).
  - 2- درجة البكالوريوس في العلوم والتربية لأعداد المعلم للتعليم الابتدائي والإعدادي والثانوي في أحد التخصصات العلمية الآتية:  
( الكيمياء – علوم الحياة – الفيزياء – حاسوب – رياضيات ).

## حقوق الطالب

- يحق للطالب في الحصول على معلومات حول المادة العلمية النظرية والعملية ومعرفة المتطلبات المرتبطة بالمقررات التي يدرسها وذلك وفقا للأحكام واللوائح بالكلية التي يدرس بها .
- يحق للطالب الحصول على دليل الطالب والخطط الدراسية بالكلية أو القسم واللوائح الداخلية بهما
- يحق للطالب الاطلاع على الجداول الدراسية قبل بدء الدراسة والامتحانات بوقت مناسب .
- يحق للطالب إيقاف قيده حسب اللوائح الداخلية المنظمة لذلك .
- يحق للطالب الاستفسار والمناقشة العلمية اللاتقة مع أعضاء هيئة التدريس في أثناء المحاضرة ، أو في أثناء الساعات المكتبية المعلنة .
- يحق للطالب معرفة الإجابة النموذجية لأسئلة الاختبارات الفصلية ، وتوزيع الدرجات على أجزاء الإجابة.
- يحق للطالب طلب مراجعة إجابته في الامتحان النهائي وفقا للوائح المعمول بها .
- يحق للطالب معرفة نتائج الامتحان النصفى قبل دخول الامتحان النهائي بوقت كاف .
- يحق للطالب المشاركة في الأنشطة التي تقدمها الكلية والانضمام إليها أو الانخراط فيها.
- يحق للطالب الاستفادة من خدمات ومرافق الكلية من المكتبة، الجامع، السكن الجامعي ، الملاعب وغيرها بشرط طلب الإذن بذلك .
- يحق للطالب التقدم بشكوى أو التظلم من أي أمر يتضرر منه في علاقته مع أعضاء هيئة التدريس أو القسم أو أي وحدة من وحدات الكلية وفقا للقواعد المنظمة لوحدة حماية الحقوق الطلابية .

## واجبات الطالب

- التزام الطالب بالحضور المنتظم للمحاضرات والدروس العملية

- التزام الطالب بلوائح الكلية وتعليماتها والقرارات الصادرة منها.
- التزام الطالب بحمل البطاقة الجامعية الصادرة عن مسجل الكلية أثناء وجود الطالب داخل الحرم الجامعي وتقديمها للموظفين أو أعضاء هيئة التدريس عند طلبها
- التزام الطالب بعدم التعرض لممتلكات الجامعة بالأتلاف أو العبث بها
- التزام الطالب بالتعليمات الخاصة للحصول على إذن مسبق من الجهة المختصة لاستعمال المرافق أو التجهيزات الكلية.
- التزام الطالب بالزي والسلوك المناسبين .
- التزام الطالب بالهدوء داخل مرافق الكلية و الامتناع عن التدخين فيها وعدم إثارة الازعاج في غير الاماكن المخصصة لذلك .

## إيقاف القيد

يجوز للطالب إيقاف قيده من بداية الدراسة وقبل دخوله الامتحانات النصفية بحسب الاحوال لسنتين دراسيتين طيلة فترة دراسته ، ولا تحسب مدة إيقاف القيد ضمن مدة الدراسة ، ويجوز لمجلس الجامعة قبول وقف قيد الطالب بصورة استثنائية لسنتين دراسيتين آخرين إذا تطلبت ظروفه ذلك، في المدة من بداية التسجيل بالكلية وحتى قبل دخوله الامتحانات النهائية.

## توزيع الدرجات لمقرر دراسي

تكون النتيجة لمقرر ما محسوبة من واقع الامتحانات التي تجري في نهاية السنة مضافا إليها درجات الاختبارات ، والنشاطات العلمية التي يقوم بها الطالب خلال السنة الدراسية كلها ، وتكون النهاية العظمى لدرجة كل مقرر مائة درجة حسب الخطط الدراسية بالكلية .

## تقدير درجات الطالب

تقدر درجات الطالب في الكلية التي تستخدم نظام المائة حسب الجدول الآتي :

الرمز	التقدير	النسبة	ترقيم
	ممتاز	من 85 إلى 100	1
	جيد جدا	من 75 الى أقل من 85	2
	جيد	من 65 الى أقل من 75	3
	مقبول	من 50 الى أقل من 65	4
	ضعيف	من 35 الى أقل من 50	5
	ضعيف جدا	أقل من 35	6

## حساب معدل متوسط التقدير السنوي

في نهاية كل سنة دراسية يحسب متوسط معدل التقدير العام للطالب السنوي بضرب الدرجة لكل مقرر نجح فيه في عدد الوحدات المعتمدة له ، وقسمة مجموع حاصل الضرب لجميع المقررات التي درسها الطالب على العدد الكلي للوحدات مضروبا بالنهاية العظمى، ويقرب معدل متوسط التقدير إلى اقرب رقمين عشريين مع الاحتفاظ بخصوصية الكلية في الية حساب المتوسط .

## حساب معدل متوسط التقدير العام للطالب

عند التخرج يحسب متوسط التقدير العام للطالب بضرب الدرجة المتحصل عليها الطالب لكل مقرر في عدد الوحدات المعتمدة له ، وقسمة مجموع حاصل الضرب لجميع المقررات التي درسها على العدد الكلي للوحدات مضروبا بالنهاية العظمى. ويقرب معدل متوسط التقدير إلى اقرب رقمين عشريين. يعتبر الطالب ضمن خريجي نفس السنة الدراسية إذا استوفى جميع متطلبات التخرج

## مراجعة مقرر رسب فيه الطالب

مع مراعاة سرية الامتحانات يجوز للطالب التقدم بطلب المراجعة الموضوعية في المقررات التي رسب فيها على إلا تزيد عن مقررین وفق الاجراءات والضوابط التالية :

- أن يقدم طلب المراجعة إلى مسجل الكلية خلال مدة لا تزيد عن أسبوعين من إعلان النتائج.
- يتولى القسم الدراسي تشكيل لجنة للمراجعة من ثلاث أعضاء من هيئة التدريس على أن يكون من بينهم أستاذ المقرر موضوع طلب المراجعة ، وبحضور الطالب شخصيا و على اللجنة إعداد تقرير بالخصوص وتقديمه لإدارة الكلية خلال ثلاث أيام من تاريخ التكليف ، وإذا تأخر الطالب عن الموعد المحدد للمراجعة تراجع الورقة من قبل اللجنة، ويعد قرارها نهائيا، ولا يحق للطالب طلب المراجعة
- إذا ثبتت صحة ادعاء الطالب يتم تصحيح النتيجة، وتودع نسخة من التقرير في ملف الطالب.
- إذا لم يثبت صحة ادعاء الطالب فيترتب على ذلك أيلولة قيمة الكفالة إلى الكلية، ومساءلة الطالب الذي لا يثبت ادعائه وعلى إدارة الكلية إخطار الطالب بهذه الاجراءات ،والضوابط عند تقديمه طلب المراجعة .

## الفرصة الاستثنائية وإعادة التنسيب

## أولاً: الفرصة الاستثنائية:

يجوز منح الطالب فرصة استثنائية بناء على توصية من القسم العلمي، ومجلس الكلية، ومجلس إدارة الجامعة، ولمرة واحدة، وذلك وفقاً للضوابط والشروط التي تضعها اللوائح العامة.

## ثانياً: إعادة التنسيب

يعاد تنسيب الطالب إلى كلية أخرى في الحالات التالية:

- إذا حصل على تقدير عام ضعيف جداً في السنة الدراسية الأولى
- إذا تحصل على الحد الأعلى من الانذارات في السنة الأولى والثانية.
- يجوز إعادة تنسيب الطالب إلى الكلية التي يكون معدل القبول بها أقل من الكلية التي استنفد الطالب بها سنوات الرسوب وذلك لمرة واحدة فقط.

## الانذار والفصل من الدراسة

### أولاً: الإنذار

ينذر الطالب إذا تحصل على تقدير عام ضعيف أو ضعيف جداً في أي سنة من السنوات الدراسية. راجع اللائحة الداخلية للدراسة والامتحانات الصادرة من الكلية ومعتمدة من مجلس الجامعة.

### ثانياً: الحرمان من الامتحان

يحرم الطالب من أداء الامتحان النهائي (النظري والعملية) في أي مقرر في حالة غيابه لأكثر من (25%) من الساعات المحددة لذلك المقرر، وتعطى له درجة صفر.

### ثالثاً: الفصل من الدراسة

يفصل الطالب وينتهي حقه في الاستمرار في الدراسة على حساب الدولة في احدي الحالات التالية:

- إذا تحصل على معدل سنوي ضعيف جداً مرتين متتاليتين خلال فترة دراسته بالكلية.
- إذا تحصل على معدل سنوي ضعيف ثلاث مرات متتالية خلال فترة دراسته بالكلية.
- إذا تكرر رسوب الطالب في مقرر ما أربع مرات.
- إذا انقطع عن الدراسة بدون سبب مشروع مدة سنة دراسية.
- إذا قضى ضعف المدة المقررة بالنسبة للطالب الذي اختار الاستمرار في الدراسة عن طريق دفع الرسوم الدراسية للتخصص.
- راجع اللائحة الداخلية للدراسة والامتحانات الصادرة من الكلية ومعتمدة من مجلس الجامعة.

## المخالفات والعقوبات التأديبية

يخضع الطالب للتأديب إذا ارتكب فعل يشكل مخالفة للقوانين، واللوائح، والأنظمة المعمول بها في الجامعة والكلية سواء تم الفعل داخلها أو في أي مكان من ملحقاتها، وتقع المخالفة

بارتكاب فعل محظور قانونا، ويظل الطالب خاضعا لأحكام التأديب من تاريخ تسجيله بالدراسة وحتى زوال هذه الصفة بتخرجه أو إلغاء تسجيله. راجع اللائحة الداخلية للدراسة والامتحانات الصادرة من الكلية ومعتمدة من مجلس الجامعة.

**عملا بنص بالمواد الواردة بشأنها أحكام لائحة نظام الدراسة والامتحانات والتأديب والصادرة بقرار أمانة اللجنة الشعبية العامة السابقة رقم ( 501 ) السنة 2010م**

## **المخالفات التأديبية**

على الطالب الالتزام بأداء واجباته التعليمية على أحسن وجه والحفاظ على كرامة الكلية بأن يسلك في تصرفاته مسلكا يتفق مع وضعه باعتباره طالبا جامعيًا وأن تتفق تصرفاته مع القوانين واللوائح والنظم المعمول بها في مؤسسات التعليم العالي والاصول والتقاليد الجامعية المستقرة.

يُشكل مخالفة للقوانين واللوائح والانظمة يخضع الطالب للتأديب إذا ارتكب فعال المعمول بها في الكلية سواء تم الفعل داخلها أو في أي مكان من ملحقاتها وتقع المخالفة لأحكام التأديب من تاريخ تسجيله، ويظل الطالب خاضعا بارتكاب فعل محظور قانونا بالدراسة وحتى زوال هذه الصفة بتخرجه أو إلغاء تسجيله .

لا يجوز للطالب ارتكاب المخالفات التالية :

- أ . الاعتداء على أعضاء هيئة التدريس أو الطالب أو العاملين بالكلية .
- ب . الاعتداء على أموال الكلية أو المرافق التابعة لها .
- ج . الاخلال بنظام الدراسة والامتحانات .
- د . ارتكاب أي سلوك مناف للأخلاق أو مسي النظام العام والآداب العامة .

يعد من مخالفات الاعتداء على أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الطالب :

- أ . أعمال الشجار أو الايذاء .
  - ب . السب أو القذف أو التهديد .
- ويتحقق الاعتداء إذا تم بصورة علنية وبحضور المعتدي عليه سواء ارتكب الفعل شفاهة أو كتابة أو بالإشارة

يُعد من مخالفات الاعتداء على أموال الكلية الآتي :

- أ . استيلاء أو إتلاف للمعدات أو الادوات التابعة للكلية أو إحدى المرافق التابعة لها مما يجعلها غير صالحة للاستعمال كليًا أو جزئيا .
- وتقع المخالفة سواء تمت بصورة عمدية أو غير عمدية .

يُعد من مخالفات الاخلال بنظام الدراسة والامتحانات ما يلي :

أ . تزوير المحررات الرسمية مثل الشهادات والافادات والوثائق سواء كانت صادرة عن الكلية أو عن غيرها إذا كانت ذات صلة بإجراءات الدراسة.

ب . انتحال الشخصية سواء لتحقيق مصلحة للفاعل أو لغيره ، ويعد انتحالاً للشخصية دخول طالب بدل من الطالب لأداء الامتحان وتسري العقوبة على الطالبين وكل من كان شريكا فيه من الطلاب .

- ج. إثارة الفوضى أو الشغب وعرقله سري الدراسة أو الامتحانات بأي صورة كانت .
- د. التأثير على الاساتذة أو العاملين فيما يخص سير الامتحانات أو التقييم أو النتائج أو غيرهما مما يتعلق بشؤون الدراسة والامتحانات .
- هـ. ممارسة أعمال الغش في الامتحانات أو الشروع فيها بأية صورة من الصور، ويعتبر من قبيل الشروع في الغش إدخال الطالب إلى قاعة الامتحانات أي أوراق أو أدوات أو أجهزة ذات علاقة بالمنهج الدراسي أو موضوع الامتحانات ما لم يكن مرخصاً بإدخالها من قبل لجنة الامتحانات .
- و. الامتناع عن الادلاء بالشهادة أمام لجان التحقيق أو مجالس التأديب المشكلة وفقاً للاحكام هذه اللائحة .
- ز. أية مخالفة للقوانين واللوائح والنظم المتعلقة بالتعليم العالي
- يُعد سلوكاً منافياً للأخلاق والنظام العام والآداب العامة الأفعال الآتية:
- أ. الاعتداء على العرض ولو تم برضا الطرف الآخر وفي حالة الرضا يعد الطرف الآخر شريكاً في الفعل .
- ب. خدش الحياء العام .
- ج. تعاطي المخدرات والمسكرات أو التعامل فيها بأي صورة من الصور .
- د. تداول الأشياء الفاضحة أو توزيعها أو عرضها .
- هـ. الظهور بمظهر غير لائق داخل المؤسسة التعليمية أو إحدى مكوناتها أو ارتداء الأزياء المنافية للحشمة أو المبالغة في الزينة، وتبيين اللوائح الداخلية للكلية شروط الزي الجامعي .
- و. كل ما من شأنه الإخلال بالشرف أو المساس بالآداب العامة والأخلاق المريعة وفقاً للتشريعات النافذة .
- وفي جميع الأحوال إذا شكّل السلوك جريمة جنائية توجب على الكلية إبلاغ الجهات المختصة.

## العقوبات التأديبية

- يُعاقب الطالب بالإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنتين دراسيتين إذا ارتكب أحد الأفعال المنصوص عليها في اللائحة، ويفصل الطالب من الكلية إذا كان عائداً.
- يُعاقب الطالب بالإيقاف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنة دراسية إذا ارتكب أحد الأفعال المنصوص عليها في اللائحة و تضاعف العقوبة عند العود .
- وفي جميع الأحوال لا يجوز عودة الطالب لمواصلة الدراسة إلا إذا دفع قيمة الأضرار التي أحدثها بأموال الجامعة .
- يُعاقب الطالب عند ارتكابه لإحدى المخالفات المنصوص عليها في اللائحة بالعقوبات الآتية :

أ. الوقف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنة دراسية ولا تزيد على سنتين دراسيتين كل من ارتكب المخالفات الواردة في الفقرتين (أ- ب) من المادة المذكورة، ويفصل الطالب من الدراسة فصلاً نهائياً عند العود .

ب. الحرمان من دخول الامتحانات كلياً أو جزئياً إذا ارتكب المخالفات المحددة في الفقرة (ج - د) من المادة المذكورة، وفي جميع الاحوال يعتبر امتحانه ملغياً في المادة ارتكب فيها المخالفة

ج. إلغاء نتيجة امتحان الطالب في دور واحد على الأقل إذا ارتكب المخالفة الوارد بيانه في الفقرة (هـ) من المادة المذكورة، ويجوز لمجلس التأديب إلغاء امتحانه لسنة كاملة . ويفصل الطالب فصلاً نهائياً عند العود

د. الحرمان من حقوق الطالب النظامي أو الإيقاف عن الدراسة مدة لا تزيد على سنة دراسية واحدة إذا ارتكب إحدى المخالفات المنصوص عليها في الفقرتين (و - ز) من المادة المذكور.

يجوز للجنة المراقبة أو المشرفين على قاعة الامتحان تفتيش الطالب إذا وجدت قرائن تدعو للاشتباه بأن في حيازته أوراقاً أو أدوات أو أجهزة لها علاقة بالمقرر موضوع الامتحان.

كما يجوز لهم إخراج الطالب من قاعة الامتحان إذا خالف تعليمات لجنة الامتحان أو بدأ في ارتكاب أعمال الغش في جميع الأحوال يعتبر امتحانه ملغياً .

يعاقب بالوقف عن الدراسة لمدة لا تقل عن سنة ولا تزيد على سنتين كل طالب عند ارتكاب إحدى الأفعال المنصوص عليها في اللائحة، ويفصل الطالب نهائياً عند العود، ويتوجب على عميد الكلية عند ارتكاب المخالفة المنصوص عليها في الفقرة (هـ) من المادة المذكورة استدعاء ولي أمر الطالب ولفت نظره إلى سلوكه وتحذيره من مغبة هذا السلوك، فإذا أصر الطالب على مسلكه توجب الاستمرار في إجراءات التأديب .

في تطبيق الأحكام التأديبية المنصوص عليها في هذه اللائحة يحسب كل فصلين دراسيين سنة دراسية واحدة .

يترتب على الإيقاف عن الدراسة حرمان الطالب من التقدم إلى الامتحانات طيلة مدة الوقف، ولا يجوز للطالب الانتقال إلى أي كلية أخرى مدة سريان العقوبة.

## إجراءات التأديب

على كل من علم بوقوع مخالفة للقوانين واللوائح والأنظمة المعمول بها في الكلية أن يقدم بلاغا عن هذه المخالفة يتضمن تقريراً مكتوباً عن الواقعة إلى الكلية أو الجامعة .

يتعين على عميد الكلية فوراً إبلاغه عن ارتكاب إحدى المخالفات تكليف لجنة للتحقيق من ثلاثة أعضاء من هيئة التدريس أحدهم مقرراً للجنة .

يتم إعلام الطالب بالتحقيق معه قبل موعده بيوم كامل على الأقل .

ولا يحتسب اليوم الذي تم فيه إعلامه ويجوز أن يتم التحقيق فوراً في حالات الضرورة والاستعجال .

يقدم المكلف بالتحقيق تقريره بعد الانتهاء من التحقيق، أو عدم حضور الطالب للتحقيق بالرغم من إعلامه به إلى اللجنة التي كلفته .

إذا ما انتهت لجنة التحقيق إلى الرأي بمعاقبة الطالب تأديبياً يتم تشكيل مجلس للتأديب بقرار من عميد الكلية، ويتكون من ثلاثة أعضاء هيئة تدريس من ذوي الخبرة والدراسة، وعضو عن المكتب القانوني بالجامعة ومندوب عن الرابطة الطلابية، ويرأس المجلس أقدم أعضاء هيئة التدريس .

ويتم إعلان من تقرير إحالته على المجلس المذكور بالموعد الذي ينبغي فيه المثول أمامه وذلك خلال مدة لا تقل عن ثلاث أيام، ولا يحتسب اليوم الذي تم فيه الإعلان من بينها ، ويتم إعلام الطالب عن طريق لوحة الاعلانات بالمؤسسة التعليمية ، وفي حال عدم الحضور يصدر المجلس قراره غيابياً ، ولا يجوز لمن اشترك في لجنة التحقيق أن يكون عضواً بمجلس التأديب .

يصدر مجلس التأديب قراره بعد سماع أقوال الطالب، ويجوز للمجلس استدعاء الشهود، كما يجوز له استدعاء من قام بالتحقيق .

يتولى رئيس الجامعة تشكيل لجان التحقيق أو مجالس التأديب فيما يتعلق بالقضايا التي تخص أكثر من كلية في إطار الجامعة . ويتولى وزير التعليم والبحث العلمي أو من يخوله بذلك، تشكيل لجان تحقيق أو مجالس تأديب فيما يتعلق بالقضايا التي تخص أكثر من جامعة ..

يتم الاعلان عن موعد التحقيق أو التأديب بلوحة الاعلانات في الكلية المسجل بها الطالب، ويعتبر ذلك قرينة على العلم به .

يصدر مجلس التأديب قراراته بأغلبية أصوات الأعضاء , لا تعد نافذة إلا بعد اعتمادها من مجلس الكلية، أما القرارات الصادرة عن المجلس بالفصل فلا تعد نافذة إلا بعد اعتمادها من مجلس الجامعة، وتبلغ كافة الجامعات والمعاهد في ليبيا بالقرار وذلك للحيلولة دون تسجيل الطالب المفصول في أي منها .

يعلن قرار مجلس التأديب بلوحة الاعلانات في الكلية المسجل بها الطالب، وتودع نسخة ثانية بالملف الشخصي للطالب .

تنقضي الدعوى التأديبية بوفاة الطالب أو انسحابه من الكلية ولا يؤثر انقضاء الدعوى التأديبية أو الحكم فيها على الدعوى النائية أو المدنية الناشئة عن الواقعة .

تعتبر قرارات المجالس التأديبية التي تصدر طبقاً لأحكام هذه اللائحة نهائية بعد اعتمادها ولا يجوز الاعتراض عليها إلا بالطعن فيها أمام المحكمة المختصة.

## احكام ختامية

• لا يجوز أن يحتج الطالب بعدم علمه بلوائح الكلية، ونظامها أو بعدم الاطلاع على ما نشر بلوائح الكلية من معلومات من وقت نشرها .



• اللوائح التنظيمية والمذكرات التفسيرية لهذه المسودة جزء لا يتجزأ من لائحة الدراسة والامتحانات

• الحالات والظروف التي لم يرد بها نص في هذه المسودة تطبق بشأنها أحكام لائحة نظام الدراسة والامتحانات والتأديب الصادرة من مجلس جامعة نالوت للكليات والصادرة بقرار أمانة اللجنة الشعبية العامة السابقة رقم ( 501 ) السنة 2010م



دولة ليبيا \ وزارة التعليم

جامعة نالوت \ المسجل العام للجامعة

نموذج إخلاء طرف طالب

كلية : .....

اسم الطالب رباعياً: ..... الجنسية .....

رقم القيد: ..... القسم العلمي: ..... العام الجامعي: .....

مكان الإقامة: .....  داخلي  خارجي

سبب الإخلاء:-

تخرج

انتقال

توقيع الطالب : .....

ملاحظات	التوقيع والختم	الجهة
		القسم العلمي المختص
		المكتبة
		القسم الداخلي
		الشؤون الادارية والمالية

ملاحظات لغير الخريجين:-

1. لا يتم تسليم الملف الشخصي إلا لصاحب الشأن شخصياً؛ مع ضرورة إرجاع التعريف الجامعي الممنوح للطالب بالكلية.

2. أقر أنا الموقع أدناه بأن أتعهد بعدم العودة للدراسة بالكلية مرة ثانية، علماً بأنني استلمت ملفي الشخصي كاملاً متضمناً استمارة النجاح الأصلية (الثانوية)، وأنني أخليت طرفي بناءً على طلبي الشخصي.

يعتمد / مسجل بالكلية

• يُعد من أربع نسخ: (الطالب) – (القسم العلمي) – (الدراسة والامتحانات) – (التسجيل)



دولة ليبيا | وزارة التعليم  
جامعة نالوت | المسجل العام للجامعة

نموذج انتقال طالب بين الأقسام

كلية : .....

الاسم رباعي :..... رقم القيد :.....

الجنسية :..... القسم العلمي :.....

اتقد إليكم بهذا الطلب راجيا فيه الموافقة علي انتقالي قسم :..... الي قسم

:..... العام الجامعي :.....

واقر بأنني أطلعت علي النقاط التالية :

- لا يحق للطالب تغيير التخصص إلا لمرة واحدة فقط خلال فترة دراسته بالكلية.
- سيتم حذف جميع المقررات التي لا تتطابق مع الخطة الدراسية للقسم المنتقل إليه الطالب.
- مدة الدراسة الاعتيادية بالكلية ..... سنوات ..... (فصول دراسية) وتضاف سنتان كحد أقصى لتخرج الطالب .

تاريخ تقديم الطلب :...../...../.....

التوقيع : .....

رأي رئيس القسم السابق :.....

التوقيع : .....

التاريخ :...../...../.....

رأي رئيس القسم الحالي :.....

التوقيع : .....

التاريخ :...../...../.....

اعتماد مسجل الكلية



دولة ليبيا | وزارة التعليم  
جامعة نالوت | المسجل العام للجامعة

### نموذج طلب استخراج إفادة وكشف درجات

كلية : .....

بيانات الخريج :-

اسم الخريج رباعياً مطابق لشهادة الميلاد : ..... الجنسية:

رقم القيد: ..... القسم العلمي : ..... الشعبة :

سنة التخرج : ..... الفصل الدراسي: .....

تاريخ الميلاد : ...../...../..... م ..... الرقم الوطني: .....

رقم الهاتف : .....

المستند المطلوب :-

كشف درجات

إفادة تخرج

ملاحظات:-

.....  
.....  
.....

المرفقات

شهادة الرقم الوطني

اسم مقدم الطلب: .....

التوقيع: .....

التاريخ : / / 20



دولة ليبيا \ وزارة التعليم  
جامعة نالوت \ المسجل العام للجامعة

نموذج إيقاف قيد طالب

كلية : .....

للعام الجامعي : .....

الإسم رباعي ..... رقم القيد .....

القسم العلمي .....

سبب إيقاف القيد :

.....

.....

تاريخ تقديم الطلب : ...../...../.....

التوقيع .....

رأي القسم العلمي :

.....

.....

.....

التاريخ : ...../...../.....

التوقيع .....

يعتمد /مسجل الكلية



دولة ليبيا \ وزارة التعليم  
جامعة نالوت \ المسجل العام للجامعة

---

نموذج تعهد طالبة بالتقيد بارتداء الزي الجامعي

كلية : .....

أنا الطالبة : ..... رقم القيد ..... القسم العلمي  
..... العام الجامعي : 20 / 20 م.

أتعهد بارتداء الزي الجامعي المقرر وعدم استعمال وسائل الزينة المختلفة داخل الحرم الجامعي .

كما أتعهد بالالتزام بالأداب العامة ، والتقيد بالنظم واللوائح الدراسية المعمول بها داخل الكلية ، وفي حالة مخالفتي

لذلك سأتحمل ما يصدر في حقي من عقوبات

تأديبية طبقاً للتشريعات النافذة .

التاريخ : ...../...../.....

التوقيع .....



دولة ليبيا | وزارة التعليم  
جامعة نالوت | المسجل العام للجامعة

---

نموذج طلب خدمة من المسجل

كلية : .....

اسم الطالب رباعياً : ..... الجنسية .....  
رقم القيد : ..... القسم العلمي : ..... العام الجامعي : .....

أتقدم اليكم بطبقي راجيا فيه:

.....  
.....  
.....

ولكم مني وأفر الشكر والاحترام

التوقيع : .....

التاريخ : .....\.....\20.....

## قائمة البريد الالكتروني الخاصة بإدارة جامعة نالوت وعمداء الكليات

الموقع الالكتروني للجامعة على الانترنت  
[www.nu.edu.ly](http://www.nu.edu.ly)

الاسم	الصفة	البريد الالكتروني
د. جمال علي مطاوع	عميد كلية التربية نالوت	J.MUTAWA@NU.EDU.LY
د. رمضان ابراهيم شيبوب	وكيل الشؤون العلمية	
ناصر عيسى قانة	الشؤون الإدارية والمالية	
خليفة موسى نوسي	المسجل العام	
حنان ساسي القطوس	مدير إدارة شؤون اعضاء هيئة التدريس	
استفسارات عامة		INFO@NU.EDU.LY

الخاتمة

ختاماً نحمد الله الذي وفقنا للقيام بهذا العمل الذي نؤكد فيه حرصنا للسعي نحو الامتثل والأفضل خدمةً لأبنائنا الطلبة والطالبات ونحن إذ نقدم هذا المجهود فإننا نأمل أن نكون قد وضعنا دليلاً ومرشداً لطلابنا وهم يضعون أقدامهم على عتبة الدراسة بهذه المؤسسة للعام



الجامعي 2019-2020م، كما نأمل أن يستمر إعداد وتطويره وإخراج هذا الدليل على مدى السنوات القادمة حتى يواكب التطور الذي تشهده كليتنا.

وناسف على ما ورد فيه من أخطاء ونحن بانتظار أي ملاحظات من شأنها تطوير هذه المادة الإعلامية مستقبلاً .

والله ولي التوفيق

لجنة اعداد الدليل : .

رئيس قسم الجودة وتقييم الاداء بالكلية .  
مسجل الكلية

1. أ. عادل يوسف الرني  
2. أ. خليفة ساسي نوسي

يعتمد  
رئيس الجامعة

يعتمد  
عميد الكلية التربوية